

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٠ لسنة ١٩٥٨

بشأن منح تعويض لورثة المرحوم نظير وهبه حسن وتعويض
اورثة المرحوم الفاضل عبد الدايم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يمنح ورثة المرحوم نظير وهبه حسن المشرف الاجتماعى
بمدرسة المنيا الثانوية سابقا تعويضا قدره ألف جنيه مصرية .

مادة ٢ - يمنح ورثة المرحوم الفاضل عبد الدايم المدرس بمدرسة
المنيا الثانوية سابقا تعويضا قدره خمسمائة جنيه مصرية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٦٩ لسنة ١٩٥٨

بشأن الموافقة على انضمام الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم السورى)
إلى الاتفاقية الدولية الخاصة بالاستيراد المؤقت للسيارات والاتفاقية
الخاصة بالتسهيلات الجمركية للسياسة والبروتوكول الملحق بها والمتعلق
باستيراد المستندات والبيانات الخاصة بالدعاية السياحية والموقع عليها
بنيو يورك في ٤ يونيو سنة ١٩٥٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على انضمام الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم السورى)
إلى الاتفاقية الدولية الخاصة بالاستيراد المؤقت للسيارات والاتفاقية
الخاصة بالتسهيلات الجمركية للسياسة والبروتوكول الملحق بها والمتعلق
باستيراد المستندات والبيانات الخاصة بالدعاية السياحية والموقع عليها
في نيويورك في ٤ يونيو سنة ١٩٥٤ وتفويض السيد نائب وزير الخارجية
في توقيع وثائق الانضمام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر